

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٠١ لسنة ٢٠٢١

بشأن منح معاشات استثنائية لبعض ضباط الصف المتطوعين

والمجندين السابقين بالقوات المسلحة والمستحقين عنهم

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٩٠ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون التقاعد والتأمين والمعاشات  
للقوات المسلحة ؛

وعلى القانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٩ بإصدار قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات ؛

وبناءً على ما عرضه القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربى ؛

**ق ر ر :**

( المادة الاولى )

يمنح معاشاً استثنائياً مقداره تسعمائة جنيه شهرياً للمجندين السابقين المذكورين بعد  
والمنتهية خدمتهم لأسباب وهم :

٢	رقم عسكري	الدرجة	الاسم
١	٢٠١٤٢٠٦٦٠٨٠١١	جندي	محمد رمضان أحمد محمد
٢	٢٠١٦٣١٥١٠١٨١١	جندي	فـــــــرزى رجب على إبراهيم
٣	٢٠١٨٤٠٦٦٠٧٩٩٨	جندي	هانى محمد أحمد السيد
٤	٢٠١٨٨١١١٠٧٦٢٤	جندي	محمد محمود شعيبان جاد
٥	٢٠١٨٩١٤٧١٣٠١٣	جندي	محمد مصطفى محمد نجيب
٦	٢٠١٩١١٧٧٠١٤٠٩	جندي	أحمد مصطفى محمد سليم
٧	٢٠١٨٨٠١٤٠٠٢٣٦	جندي	أنسور السيد البدوى حسن
٨	٢٠١٩٤١١٠١٥٠٠١	جندي	مؤمن السيد كامل حسن
٩	٢٠١٨٤١٦٦١١٨٣٠	جندي	أحمد إبراهيم الشوادفى إبراهيم
الإجمالي			( ٨١٠٠ ) ثمانية آلاف ومائة جنيه

( المادة الثانية )

يمنح معاشاً استثنائياً مقداره تسعمائة جنيه شهرياً للمستحقين عن ضابط الصف المتطوع المنتهية خدمته (لوفاته) وهو :

٢	رقم عسكرى	الدرجة	الاسم
١	١٩٨٩١٣٥٠٠٥٩٧٩	رقيب	السباعى الجابرى السباعى إمام
الإجمالي		(٩٠٠) تسعمائة جنيه	

( المادة الثالثة )

على القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربى ووزير المالية تنفيذ هذا القرار .

( المادة الرابعة )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٦ رجب سنة ١٤٤٢هـ

( الموافق ١٠ مارس سنة ٢٠٢١ م ) .

عبد الفتاح السيسى